

# قرار محافظ مصرف قطر المركزي رقم ( 1 ) لسنة 2014 / 1 2014

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد

المحافظ

بعد الاطلاع على قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم ( 13 ) لسنة 2012  
-و على التعميم الصادر من مصرف قطر المركزي رقم ( ر.ش.ت/2013/ 1 ) والمؤرخ في 26 مارس 2013 بخصوص الترتيبات الانتقالية بشأن  
الترخيص والإشراف والرقابة على أعمال شركات التأمين وإعادة التأمين،  
-و على قرار مجلس إدارة شركة مجموعة الخليج التكافلي ( شركة مساهمة قطرية ) الصادر بتاريخ 22 أكتوبر 2014 بالموافقة على الهيكل التنظيمي  
الجديد للمجموعة والعمل **ب** اعتباراً من 1 ديسمبر 2014 وما يقتضيه ذلك من إجراءات تحويل الوثائق من الشركة القطرية للتكافل - شركة الشخص الواحد  
-مملوكة بالكامل لشركة مجموعة الخليج التكافلي إلى المجموعة مع استمرار الشركة القطرية للتكافل في القيام بالأعمال التي تتوافق مع قانون المصرف  
المشار إليه والقوانين ذات العلاقة،  
-و على تعهد شركة مجموعة الخليج التكافلي ( الشركة الأم ) بضمان كافة الحقوق لأصحابها،  
-و على مذكرة المدير التنفيذي لإدارة الإشراف والرقابة على التأمين بمصرف قطر المركزي بتاريخ 28 أكتوبر 2014،  
قررنا ما يلي:

المواد

المادة 1

تحول وثائق تأمينات الممتلكات والمسؤوليات بما لها من حقوق وما عليها من التزامات من الشركة القطرية للتكافل إلى شركة مجموعة الخليج التكافلي.

المادة 2

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخه وينشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية  
الميزان - البوابة القانونية القطرية